

الملحق عدد 1 - 12

موضوع الخدمة : إسناد البطاقة المهنية لممتر القوارص .

شروط الانتفاع بالخدمة :

أن يكون إتاً :

- مستغل لمحطة تكييف مرخص لها .
- شركة تصدير حسب القانون عدد 20 لسنة 1984 المؤرخ في 9 ماي 1984 .
- تاجر ممتر متحمل على باتيندة .
- منتج (لتصدير منتوجه الخاص) .

الوثائق المطلوبة :

- مطلب .
- الاستجابة لأحد الشروط المنكورة أعلاه .
- إثبات استغلال محطة تكييف القوارص مرخص لها أو الانتفاع بخدماتها .

مراحل الخدمة :

- إيداع الملف .
- دراسة الملف وإبداء الرأي .
- إحالة الملف على وزارة الاقتصاد الوطني .
- إسناد بطاقة ممتر القوارص .

الأطراف المتخلة :

- المجمع المهني المشترك للقوارص والغلال .
- إدارة التجارة الداخلية .

مكان إيداع الملف :

المصلحة : المجمع المهني المشترك للقوارص والغلال

العنوان : 4 نهج أحمد التريكي 1022 تونس

مكان الحصول على الخدمة :

المصلحة : إدارة التجارة الداخلية

العنوان : 1 نهج العراق - تونس

أجل الحصول على الخدمة :

أسبوع بعد الحصول على الملف ورأي المجمع .

المراجع التشريعية والترتيبية :

قرار وزير الصناعة والتجارة المؤرخ في 4 ديسمبر 1986 .